

الفقه على المذاهب الأربعة

يكره في الأذان أمور منها أذان الفاسق فلو أذن الفاسق صح مع الكراهة عند الحنفية والشافعية أما المالكية والحنابلة فانظر مذهبهم تحت الخط (المالكية قالوا : لا يصح أذان الفاسق إلا إذا اعتمد على غيره كما تقدم .
الحنابلة قالوا : لا يصح أذان الفاسق بحال)